المعهود وهو التام الآن اهل المرتبة الاولى فيهم من الصفات المرجحة ما يقتضي تقديم روايتهم
على التي تليها وفي التي تليها من قوة الضبط وغيره من الصفات ما يقتضي تقديمها على الثالثة وهي
اي المرتبة الثالثة مقدمة على رواية من بعد ما يتفرد هو به حدثنا محمد بن اسحق عن عاصم
بن عمر الخطاب عن جابر بن عبد الله الانصاري وعمر واي وكعمر بن شعيب بن محمد بن
عبد الله بن عمرو بن العاص عن ابيه شعيب عن جده اي جد ابيه عمرو وهو محمد فالحديث
مرسل لان محمدا تابعي او جد شعيب وهو عبد الله وقد صح سماع شعيب عن جده وذكر
بعضهم ان محمدا مات في حيوة ابيه وان اباه كفل شعيبا ورباه واختلفوا في الاحتجاج به
فقيل يحتج مطلقا وقيل لا يحتج مطلقا لانه كان يروي عن صحيفة جده وقيل ان سمي جده
عبد الله يحتج والا فلا لامكان الارسال والقول الاول اصح كذا ذكره العراقي في شرح الفية
وقال بعضهم ان روايته من الصحيفة كانت من باب الوجادة وهي احدى طرق التحمل
خصوصا اذا كانت مع الاجازة وقس على هذه المراتب ما يشبهها اي وقس على افرادها
افراد تشبيهها والمرتبة الاولى هي حملة الاحاديث التي اطلق عليه بعض الائمة انها اصح الا
اسانيد والمعتمد عند المحققين من المتاخرين عدم الاطلاق اي اطلاق الحكم الذي تقدم ذكره وهو
انه اصح الاسانيد لترجمة اي في حق ترجمة معينة منها اي من التراجم لانه يتوقف على وجود
اعلى درجات القبول في كل فرد من رواتها بالنسبة الى جميع احوال اقرانهم من الرواة تيقنا
وغربالا وهذا يعز وجوده ويتعذر علمه لتوقفه على معرفة جميع احوال اقرانهم ولذا قالوا

ينبغي تخصيص القول بالصحابي ونحوه فيقال اصح اسانيد اهل البيت جعفر بن محمد عن ابيه
عن جده عن علي بن ابي طالب رضي الله تعالى عنهم واصح اسانيد على من غير اهل البيت محمد بن سيرين
عن عبيدة عن علي رضي الله عنه واصح اسانيد ابن مسعود ابراهيم النخعي عن علقمة عن ابن مسعود
وتارة يقيد بالبلاد فيقال اثبت اسانيد المكيين سفيان بن عيينة عن ابن دينار عن جابر نعم يتيقد
من مجموع ما اطلق الائمة عليه ذلك ارجحية على ما لم يطلقوه اي يستفاد من للاقوم ذلك انما
اطلقوه عليه مما ارجح مما عداه ويلتحق بهذا التفاضل ما اتفق الشيخان على تخريجه بالنسبة الى انفرد
باحدهما لقال لي ما انفرد به البخاري لكان اصوب فانهما اتفقا عليه هي المرتبة الاولى من المراتب
بحسب تخريج المخرجين واما ما ذكره العراقي في نكته على مقدمة ابن الصلاح ان اعلى مراتب الصحيح
ما اخرجه الستة فهو مع مخالفته لما جزم به اكثر ائمة الفن مما لا يظهر له وجه لان اصحاب السنن
الاربعة ليسوا ملتزمين للصحة حتى يتميز اخراجهم مزيد صحة ما اخرجوا من احاديث الصحيحين
على ما لم يخرجوه منها نعم ما اتفق الستة على توثيق رواته اصح مما اختلفوا فيه وان اخرجه الشيخان
كما في التدريب ويجاب عنه بعد التسليم بان ما اخرجه الستة قسم مما اخرجاه فانه اعم من ان يخرجه
منهما الاربعة او لا وعلى كل حال فما خرجاه اصح لكن بعضه يفضل بعضا في الصحة ولا يرد عليه ان
المتواتر اعلى رتبة منه اذ الكلام في خبر الاحاد وما انفرد به البخاري بالنسبة الى ما انفرد به مسلم
وانما قال ويلتحق لان التفاضل في تلك المراتب قد لا يتخلف بخلاف هذه المراتب فانه قد يفوق
افراد مسلم بالعوارض على افراد البخاري لاتفاق العلماء بعدهما على تلقي كتابيهما بالقبول
اختلافا في بعضهم في ايهما ارجح قال بعض المحققين الصواب في ان ايهما ارجح لان حرفي الجر لا يدخل

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)